


الجمهورية العربية السورية  
رئاسة مجلس الوزراء



٢٠٣٥

قرار رقم /

رئيس مجلس الوزراء  
بناء على أحكام القانون الأساسي للعاملين في الدولة رقم /٥٠/ لعام ٢٠٠٤ المادة /١٣٧/ منه  
 وعلى المرسوم رقم /٢٧٣/ تاريخ ٢٠١٤/٨/٢٧  
 وعلى قرار محكمة القضاء الإداري رقم /٤٣٣/ تاريخ ٢٠١٤/١٢/١٥  
 وعلى اقتراح السيد وزير الاتصالات والتقانة



يقر مالي

- مادة ١ - يلغى القرار رقم /١٠٥٨/ تاريخ ٢٠١٤/٤/٣ المتضمن صرف السيد هيثم موفق المبيض من الخدمة .  
مادة ٢ - يعاد المذكور للعمل لدى الشركة السورية للاتصالات / فرع اتصالات دمشق / بوظيفة فني من الفئة الثانية وبأجر شهري مقطوع وقدره / ٣٩٢٨٠ / ل.س .  
مادة ٣ - يمنح المذكور تعويضاً قدراً ٢٥% من الأجر والتعويضات التي لا يشترط لاستحقاقها القيام بالعمل فعلاً وذلك عن الفترة الممتدة من تاريخ صدور قرار الصرف من الخدمة ولحين إعادةه إلى عمله فعلاً واعتبار هذه الفترة خدمة فعلية داخلة في حساب المعاش والقدم المؤهل للترفيع .  
مادة ٤ - يؤدي المذكور المستحقات التأمينية المترتبة عليه عن الفترة المذكورة .  
مادة ٥ - تصرف أجر الموما إليه من موازنة الشركة السورية للاتصالات .  
مادة ٦ - يبلغ هذا القرار من يلزم لتنفيذه .

دمشق في ٢٠١٦ / ٦ / ٢

رئيس مجلس الوزراء  
الدكتور وائل الحلقي

سلسلة



الجهاز المركزي للرقابة المالية  
الإدارة العامة لراقبة حوكم العاملين الثالثة  
من دفتره  
قاريء ٢٠١٦  
٢٠١٦/٦/٢٠  
في تاريخ ٢٠١٦/٦/٢٠  
الجهاز المركزي للرقابة المالية  
الرقم ١٨١٢٥٤  
ال التاريخ ٢٠١٦/٦/٢٠

نسخة إلى رئيس  
٢٠١٦/٦/٢٠  
دمشق رقم ٥٧١٥  
رئيس مجلس الوزراء

بعض  
في المدة  
٢٠١٦/٦/٢٠